CD/426
CD/CW/WP.62
23 January 1984
ARABIC
Original : ENGLISH

مؤتمر نزع السلاح

السويد

حظر الاستعدادات العسكرية الرامية الى استخدام الأسلحة الكيميائية

منذ عام ١٩٧١ والسويد ترى أن فرض حظر على الاستعداد لاستخدام الأسلحة الكيميائية يعد عنصرا أساسيا في أية اتفاقية لحظر الأسلحة الكيميائية • وقد أشير الى هذه الاستعدادات في البداية على أنها تدابير تستهدف احتياز أو استبقاء مقدرة حربية كيميائية ثم وصفت فيما بعد بأنها التخطيط والتنظيم والتدريب على استخدام الأسلحة الكيميائية • ولن تكون الأنشطة الوقائية وحدها مشمولة بالحظر على الاستعدادات للاستخدام ما لم ينص عليها بالتحديد وتتم الموافقة عليها •

أسباب الحظر

عرض الوفد السويدى أفكاره واقترح صياغة لمعاهدة بخصوص الموضوع في الوثائق التالية : CD/97 المؤرخة في ٢٤ نيسان/ابريل ١٩٨٠ ، وعنوانها : ورقة عمل بشأن حظر القدرة على الحرب الكيميائية ؛ و CD/142 المؤرخة في ١٠ شباط/فبراير ١٩٨١ وعنوانها : حظر استبقاء أو احتياز مقدرة حربية كيميائية تتيح استخدام الأسلحة الكيميائية (٤ مرفقات) ؛ وورقة قاعة الجلسات CD/WP/CRP.29 المؤرخة في ١٥ آذار/مارس ١٩٨٢ وعنوانها : القضاء على مقدرة حربية كيميائية وعدم احتيازها بعد تدمير الأسلحة الكيميائية • وتقدم الوثائق السالفة الذكر الى جانب ما صدر من بيانات سويدية متعددة عرضا شاملا لهذه الأفكار • وسنعيد فيما يلي ذكر الخطوط الرئيسية •

من الأرجح ، في تقديرنا في الوقت الراهن ، أن أية اتفاقية للأسلحة الكيميائية ستحتوى على حظر استخدام الأسلحة الكيميائية ، ومن ثم ، يرى الوفد السويدى أن من المنطقي أيضا ادراج حظر على الاستعداد الرامي الى الاستخدام في الاتفاقية • ذلك أن حظر الاستعداد من شأنه تعزيز الحظر على الاستخدام ويمكن أن يعمل أيضا على بناء الثقة في هذا الصدد •

وسوف يشمل هذا الحظر أنشطة مثل تخطيط الاستخدام ، وتنظيم القوات وتدريبها لغرض استعمال الأسلحة الكيميائية ، والواقع أن الاستعدادات الرامية الى احتياز مقدرة على استخدام الأسلحة الكيميائية تستنفد وقتا أكبر من انتاج هذه الأسلحة ووزعها مثلا • واذا لم توضع تقييدات على الاستعدادات فلن تجد البلدان التي تملك أسلحة كيميائية صعوبة تذكر في الاحتفاظ بمقدرتها على الحرب الكيميائية في زمن قصير نسبيا لا بسبب عدم تدمير جميع مخزوناتها من الأسلحة الكيميائية وحسب بل ولوقت طويل بعد ذلك أيضا •

وفي غيبة حظر الاستعدادات الرامية الى الاستخدام يستطيع أى طرف في اتفاقية للأسلحة الكيميائية أن يحتاز بسرعة مقدرة كاملة على الحرب الكيميائية ، بعد انسحابه من الاتفاقية ، اذا كانت الاستعدادات الكافية قد اتخذ ها من قبل •

وربما يتعين قبول فكرة احتفاظ الأطراف التي تملك الآن أسلحة كيميائية بمقدرتها على الثأر خلال جزء من فترة التدمير ومدتها ١٠ سنوات والتي تبدو ضرورية بموجب الاتفاقية ، ومع ذلك فبعد مرور بعض الوقت يمكن ألا تعتبر هذه القدرة لازمة أو مقبولة •

واذا لم يدرج الحظر على الاستعدادات للاستخدام في أية اتفاقية فسوف يكون من العسير ابداء الاعتراضات القانونية ضد أى طرف يقوم بمثل هذه الاستعدادات • وربما يصبح في الامكان الرجوع الى اجراءات الامتثال للاتفاقية بغية استيضاح الأمور في هذا الشأن • وسوف تعزز الاتفاقية لو أدرج حظر صريح على الاستعدادات الرامية الى استخدام الأسلحة الكيميائية لعدة أسباب ليس أقلها ما يهيئه هذا التدبير من مناخ مؤات لبناء الثقة •

ويلاحظ الوفد السويدى مع التقدير أن آراءه قد اكتسبت تفهما وتأييدا متزايدين عبر السنين ، ومن جهة أخرى ، كانت اقتراحاتنا دائما تلقى اعتراضات حتى وان لم ينكر أحد في واقع الأمر أهمية هذه الاقتراحات •

الاعتراضات على الحظر

ثمة اعتراض هو أن الحظر المقترح لن يكون ضروريا حالما يتم تدمير الأسلحة • ومع ذلك ، فان حظرا كهذا سوف يكون هاما نظرا لأن العصب الرئيسي لاحتياز المقدرة على الحرب الكيميائية يتوقف بالأحرى على الصعوبة في اعداد وتدريب القوات المسلحة على استعمال الأسلحة الكيميائية لا على الصعوبة في امتلاك الأسلحة الكيميائية ذاتها •

وطالما قيل ان أى حظر على الاستعدادات لاستخدام الأسلحة الكيميائية لن يكون في الامكان التحقق منه • وبالتالي ، لا يمكن ادراجه في نطاق الاتفاقية • ومع ذلك ، فليست مسألة التحقق بمعناها الأضيق هي المهمة بالدرجة الأولى ، وانما المهم هو امكان تنفيذ اجراء الاستيضاح والشكاوى بأكمله بموجب الاتفاقية • ولن يكون ذلك ممكنا اذا كانت المسألة غير مشمولة في النطاق • وفيما يتعلق بطابع بناء الثقة الذى يتسم به الحظر المقترح ، سوف تكون الروابط الأولى لاجراء الشكاوى ذات أهمية كبرى • ولا ينبغي أن يحدث التحقق بالتحدى الا كاجراء أخير عندما تتوافر أسباب تدعو اليه لدى أى طرف •

ودارت الحجج الأخرى ضد الاقتراح حول صعوبة تحديد الاستعدادات التي ينبغي حظرها على وجه الدقة • وهذا صحيح الى حد ما ، وعندما قدم الوفد السويدى اقتراحاته في ورقة قاعة الجلسات CRP.29 كان يبدو من المحتمل أن حظر استخدام الأسلحة الكيميائية لن يدرج في الاتفاقية • فاذا كان الأمر كذلك فربما تكون هناك ضرورة لتحديد الاستعدادات التي ينبغي حظرها • غير أن الوفد في الوقت الحاضر يرى أن من المحتمل جدا أن حظر الاستخدام سوف يدرج • وكما ذكرنا آنفا ، فمن المنطقي أيضا ادراج حظر على الاستعدادات من شأنه ، لو روعي ، أن يعزز الاتفاقية ، ويعمل بشكل عام على بناء الثقة ، ويمكن أن يعبر بسهولة عن الحظر الفعلي في النطاق على النحو التالي مثلا : " حظر الاستعدادات لاستخدام الأسلحة الكيميائية " •

اقتـــــراح

ورغبة في استكمال آرائنا بشأن حظر الاستعدادات الرامية الى الاستخدام ، وهـــي الآراء المعروضة آنفا يقترح الوفد السويدي أن تضاف الصياغات الواردة في مرفق ورقة العمل هذه الـــى الوثيقة CD/416 أو الى التقرير المناسب الصادر عن أعمال الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية.

المرفق الأول

اضافات الى الوثيقة CD/416 ، المرفق الأول ، من اقتراح
وفد الســـويد

الى أولا / ألف/٢ / فقرة فرعية (هـ) جديدة وتتحول (هـ) القديمة لتصبح (و)

التعهد بعدم الاشتراك في أية استعدادات عسكرية تستهدف استعمال الأسلحة الكيميائية.

الى ثالثا / ألف (جديدة): لا استعدادات عسكرية لاستخدام الأسلحة الكيميائية

ان الأطراف في الاتفاقية ، اذ تتعهد بألا تشترك في استعدادات عسكرية ترمي الـــى الاستعمال المحظور للأسلحة الكيميائية ، توافق على :

١ ــ أن الوقاية الطبية والمادية للقوات العسكرية والسكان المدنيين عن الآثار السامـــة التي تنجم عن استعمال أى خصم للأسلحة الكيميائية لا يشملها التعهد الوارد فـي المادة ...

٢ ــ أن تعلن في موعد لا يتجاوز ... سنة (سنوات) من بدء نفاذ الاتفاقية أن هـــذه الاستعدادات قد أوقفت ويتم اصدار أوامر عسكرية لضمان انتهاء هذه الاستعدادات وايقاف الاستمرار فيها . وتخطر اللجنة الاستشارية فورا بهذه الأوامر . أمـــا بالنسبة لأحد الأطراف ، الذى يعلن عن عدم احتيازه للأسلحة الكيميائية وعن عدم قيامه باستعدادات للاستخدام ، فيتعهد بأن يعلن بأن مثل هذه الاستعدادات لا وجود لها لديه .

ــ ــ ــ ــ ــ